مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والاجتماعية
ISSN 2170-0370/E-ISSN 8127-2710
المجلد16/العدد01 – السنة 2025 ،ص192 ص218

فقه العمارة الدينيـــة بالجـزائر
- مسجد عبد الله المغراوي بتماسين أنموذجا -

Title of the article, Times New Jurisprudence of Religions Architecture in Algeria
-Abdullah Maghrawi mosque in Temacin for a Model-

صارة بلال [1]*، بدر الدين شعباني [2]

[1] جامعة قسنطينة 02 (الجزائر)، البريد الالكتروني، sara.belal@univ-constantine2.dz

[2] جامعة قسنطينة 02 (الجزائر)، البريد الالكتروني، badrchab@yahoo.fr

تاريخ الاستلام: 2024/08/01 تاريخ القبول: 2024/12/05؛ تاريخ النشر: 2025/01/31

الملخص

تهدف هذه الدراسة إلى إعطاء صورة حية عن تطبيقات فقه العمارة الدينية في مساجد القصور الصحراوية، ويعد قصر تماسين بإقليم وادي ريغ أحد نماذج هذه القصور، إذ يضم مجموعة من المساجد المختلفة الأنماط والوظيفة، منها المسجد الجامع، ومساجد الأحياء، والمصليات الصغيرة التي جاءت موزعة داخل القصر وشيدت عبر فترات مختلفة.

وقد سلطنا الضوء على أنموذج مسجد عبد الله المغراوي باعتباره أهم مساجد قصر تماسين من الناحية المعمارية والفنية، محاولين إبراز مدى تأثير الضوابط الفقهية في عمارته.

لنخلص في الأخير أن تخطيط عمارة المسجد المدروس قد تأثر بضوابط وأحكام فقه العمران الإسلامي، كما أثرت فيه عوامل بيئية واجتماعية واقتصادية.

الكلمات المفتاحية: فقه العمارة والعمران؛ وادي ريغ؛ قصر تماسين؛ مسجد عبد الله المغراوي.

Abstract

This study aims to provide a vivid depiction of the applications of religious architectural jurisprudence in the desert palatial mosques. Temacin kasr in the Wadi Righ region serves as one such example, housing a variety of mosques with different styles and functions, including congregational mosques, neighborhood mosques, and small prayer halls distributed throughout the palace and constructed over various periods.

We shed light on the model of the Abdullah Al-Maghrawi Mosque as one of the most important mosques in Temacin kasr architecturally and artistically, attempting to highlight the extent of the impact of jurisprudential regulations on its architecture.

In conclusion, it can be inferred that the careful planning of mosque architecture has been influenced by the regulations and rulings of Islamic urban jurisprudence, as well as environmental, social, and economic factors

Keywords : architectural and urban jurisprudence, Oued Righ, kasr Temacin, Abdullah Al Maghrawi mosque

*المؤلف المراسل. صارة بلال

مقدمة:

تعتبر عمارة المساجد أهم ركائز العمارة الدينية، وهي نواة المدينة الإسلامية، فالمسجد بشكله العام هو مكان لعبادة الله عز وجل، وإقامة فريضة الصلاة لقوله جلّ جلاله: "**إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا**"، (سورة النساء الآية 102).

ويقول أيضا: "**إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقامَ الصَّلاةَ وَآتَى الزَّكاةَ**"، (سورة التوبة الآية 18)، ولأن المساجد بيوت الله كما قال جلّ جلاله: "**فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ**"، (سورة النور الآية 36)، فإنها تخضع لنظام تخطيطي معين يتماشى مع بيئتها المحيطة لاحتواء حجم المصلين وراحتهم، وتستمد أسس تخطيطها من المصادر الفقهية المتعلقة بعمارة المنشآت الدينية وبخاصة ما تعلق بالمساجد وأحكامها، فحددت بواسطتها الأسس والمضامين التي تجب مراعاتها عند إنشاء أي مسجد، كم استلهمت كذلك بعض العناصر من مسجد الرسول صلى الله عليه وسلم الذي يعد النواة الأولى في عمارة المساجد الإسلامية، حيث كان بسيطا في الشكل والتخطيط، وقد لا يختلف نظام تخطيط المساجد في المدن الكبرى عن تخطيطها في المدن الصحراوية بشكل عام، إلا أن المسجد في القصور الصحراوية يخضع إلى بعض الخصوصية نظرا للظروف البيئية والمناخية مع مراعاة العادات والتقاليد، والمذاهب السائدة في المنطقة، على أن لا تخالف هذه المؤثرات مبادئ الشريعة الإسلامية وأحكامها.

وسنقتصر في دراستنا هذه على مسجد عبد الله المغراوي بقصر تماسين ولاية تقرت، كونه نموذجا لمساجد القصور الصحراوية بإقليم وادي ريغ، ولاحتلاله مكانة هامة بين بقية مساجد القصر، ما جعله ذو طابع معماري فريد وجب دراسة الأحكام والضوابط الفقهية التي ساهمت في عمارته.

وبما أن فقه عمارة المساجد مجال خصب وجب الغور فيه زيادة في المعرفة العلمية، وإدراكاً لنمط المعيشة في حياة المجتمع الصحراوي داخل القصور، ورغبة منا في تقوية وإبراز أصالة العمارة الاسلامية جاءت الإشكالية العامة للبحث كالتالي:

إلى أي مدى التزم البناؤون في مسجد عبد الله المغراوي – قصر تماسين – بالضوابط الشرعية الموجهة لفقه عمران المنشآت الدينية؟

ولتسهيل عملية البحث كان لا بد من طرح بعض التساؤلات الفرعية المساعدة والتي تمثلت فيما يلي: هل وظفت تعاليم فقه المذهب الإباضي في عمارة مسجد عبد الله المغراوي بقصر تماسين؟ وإذا ما تم ذلك

كيف أثرت هذه الضوابط الفقهية على تخطيط عمارة مسجد عبد الله المغراوي؟ وما أثرها على عناصره الإنشائية؟

كما نهدف من خلال هذا البحث إلى التعريف بعمارة مسجد عبد الله المغراوي، والوقوف على أهم مكوناته وعناصره المعمارية، وتوضيح أثر الأحكام الفقهية على العمارة الدينية للمتخصصين في الدراسات الأثرية، بغية الوصول إلى فهم وإدراك أفضل للبعد النفسي والمادي، في تصميم هندسة العمارة المسجدية، تمكينا لجيل اليوم من توظيفها في حياته المعاصرة.

وللإلمام بهذا الموضوع اتبعنا المنهج الوصفي بأدواته من خلال وصف العناصر المعمارية للمسجد وصفا دقيقا يعتمد على المشاهدة العينية للمسجد، وتوظيف الصور الملتقطة ميدانيا بالموقع المدروس، كما استخدمنا المنهج التحليلي معتمدين في ذلك على المنهج التاريخي في استقراء واستنباط الأحكام من خلال النصوص والمصادر التاريخية، والفقهية لإبراز وتحليل الجانب الفقهي في العمارة، وإسقاطه على نموذج الدراسة.

وتبعا لما سبق اعتمدنا في تقسيم البحث إلى قسمين: الأول نظري تطرقنا فيه إلى مفهوم فقه العمارة والعمران من خلال المصادر الشرعية، ثم عرجنا إلى ذكر أهم مصادر فقه العمارة بالقصور الصحراوية، وحتى يسهل فهم الإطار النظري قمنا في القسم الثاني المتعلق بالجانب الميداني الأثري بتطبيق الضوابط الفقهية المتعلقة بموقع مسجد عبد الله المغراوي، ثم الضوابط الفقهية المتعلقة بالعناصر المعمارية في مسجد عبد الله المغراوي، فالضوابط الفقهية المتعلقة بزخرفة المسجد، حتى يتسنى لنا معرفة مدى مراعاة المعماريين لهذه الأحكام.

I. مفهوم فقه العمران والعمارة:

قاموا فقه العمران الإسلامي في مفهومه العام هو مجموعة من الضوابط والأحكام التي يستنبطها الفقهاء من المصادر الشرعية كالقرآن الكريم، والسنة النبوية، وكتب الفقه والفتاوى، التي تحكم المسلمين في المدينة الإسلامية عملا بقول رسول الله ﷺ: "**لا ضرر ولا ضرار**"، (ابن رجب، 2008، صفحة 667)، وهو أيضا تلك الأحكام والقواعد الخاصة بالبناء والتعمير، غاياته تحقيق مقاصد الشريعة الإسلامية والحفاظ على ضرورياتها الخمسة.

أما فقه العمارة فيقصد به مجموع القواعد المترتبة عن حركية العمران نتيجة الاحتكاك بين الأفراد، ورغبتهم في توسيع عمائرهم، وما ينتج عن ذلك من تساؤلات يجيب عليها فقهاء المسلمين، مستنبطين أحكاما فقهية من علم أصول الفقه (عزب، فقه العمران العمارة والمجتمع والدولة في الحضارة الاسلامية،

2017، صفحة 12)،كما يمكننا تعريفه أيضا بمجموع التجارب العمرانية المتراكمة لدى المسلمين مما أدى إلى بناء قواعد عامة، نتيجة الاحتكاك بين السلطة، المجتمع، والأفراد، وهذه التشابكات المعمارية والعمرانية في المدن أدت إلى بناء فقه العمران الإسلامي (عزب، العمران فلسفة الحياة في الحضارة الإسلامية، 2022، صفحة 148).

لم يقتصر فقه العمران الإسلامي على تنظيم المدن والحواضر الإسلامية الكبرى فقط؛ بل مس كذلك عمارة القصور الصحراوية فاهتم بجميع هياكلها المعمارية سواء من حيث شروط اختيار موقع القصر وتخطيطه، وتوزيع الهياكل والفراغات، والشوارع والأحياء وغيرها، إضافة إلى مواد البناء التي تتماشى مع المناخ الصحراوي.

II. مصادر فقه العمارة بالقصور الصحراوية:

قال العبكري: "**ودلالة الشرع ستة أصول، تشتمل على ستة فصول: كتاب الله تعالى وسنة نبيه، وإجماع أمته، والقياس، واستصحاب الحال، وقول الصحابي الواحد** " (أبو علي الحسن بن شهاب بن الحسن العبكري الحنبلي، 2017، صفحة 29).

لعل أول مصدر للتشريع في الفقه الإسلامي بصفة عامة هو القرآن الكريم، وهو كلام الله جلاله فيعتبر بذلك الأصل في التشريع الإسلامي عامة والعمران خاصة، فقد تبينت فيه أسس الشريعة ومعالمها، تليها السنة النبوية الشريفة كمصدر ثان لمصادر التشريع، وهي ما نقل عن الرسول ﷺ من قول أو فعل أو تقرير، وهي المنبع الإلهي الثاني الذي احتفظ به المسلمون منذ فترة الرسول ﷺ وحافظوا عليه وأقبل عليه كبار العلماء في كل عصر وشأن ومسألة (اللغوي، 2020، صفحة 13).

ويأتي بعد القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، الإجماع والقياس، وهما بذلك لهما حجة إثبات الأحكام الفقهية التي لم ينص عليها الكتاب أو السنة، ثم الاعتماد على مؤلفات فقه العمران الإسلامي التي تحمل أسس وأحكام فقهية تخص العمارة الإسلامية، وعلاقتها بحركية المجتمع ونشاطاته اليومية من خلال المعاملات والعبادات وغيرها، حيث احتوت هذه المصادر على قواعد وأسس فقهية عليها تشيد المدينة الإسلامية الحضرية والصحراوية وتُنْشئ خططها، وتنظم أعمال الإنشاء فيها، ومن أبرز هذه المصادر خاصة في بلاد المغرب الإسلامي الأوسط، نجد كتب الفقه العامة وكتب السياسة الشرعية والآداب السلطانية، وكتب النوازل والفتاوى أهمها المعيار المعرب للونشريسي المعروف بنوازل الونشريسي الذي جمع من خلاله جملة من الفتاوى الشرعية لفقهاء مغاربة

تناولت نوازل وقضايا عرضت فيها بين القرنين الثالث والتاسع الهجريين (سعيد، صفحة 59) ، وكتب الأقضية والأحكام والوثائق والحسبة، وكتب متخصصة في فقه العمران مثل: كتاب القضاء في البنيان لمؤلفه عبد الله بن عبد الحكيم، وكتاب الجدار للإمام عيسى بن موسى التطيلي، وكتاب الإعلان بأحكام البنيان لصاحبه محمد بن إبراهيم الذي عرف بابن الرامي التونسي (ق 8هـ)، حيث شمل هذا الكتاب العديد من الموضوعات الهامة في أحكام البناء وما يتعلق بها، كونه استعان بآراء وفتاوى معاصرة من القضاة المالكيين الذين عاصرهم في بلاد المغرب والأندلس (الرحمان، 2021، صفحة 400).

ويمثل أيضا كتاب القسمة وأصول الأرضين للعالم أبي العباس أحمد بن عبد الله الفرسطائي وثيقة حية التي من خلالها نكتشف النظام العمراني داخل القصور الصحراوية، خلال القرن الخامس والسادس الهجريين ببلاد المغرب الأوسط، فقد جاء بنصوص وقواعد فقهية عبارة عن مسائل تضبط العمران الصحراوي وحكمه الفقهي في ظل الشريعة الإسلامية، كما اعتمد في التأسيس على نظام عمراني قائم على العادات والتقاليد والعرف، وطبيعة المنطقة التي ينتمي إليها (البيئة الصحراوية على وجه الخصوص). إضافة إلى أنه يكشف عن جانب مهم من جوانب الثقافة والخبرة بالمجالات العمرانية المتعلقة بالتخطيط ليعطينا بذلك صورة حية لواقع مجمعات القصور الصحراوية بشكل عام (النفوسي، 1997، صفحة 11).

إضافة إلى العرف البنائي المحلي في العمران الصحراوي (عمر، 2022، صفحة 158)، وهو ما استقرت النفوس عليه بشهادة العقول وتلقته الطبائع بالقبول (التميم، 2009، صفحة 22)، حيث أخذ الفقهاء بالعرف كمصدر للأحكام في غياب النصوص ضمن المصادر الأصلية (الباحثين، 2012، صفحة 685)، وهو الأصل الذي يتم الرجوع إليه عند الاختلاف والنزاع، حيث أقرت الشريعة ما هو متعارف عليه بين الجيران لتحديد الأملاك والحقوق، وخاصة فيما تعلق بأمور البناء والتزامهم بنمط خاص بهم، ومع مرور الزمن يصبح عرفا بنائيا يتم الاحتكام إليه عند الفقهاء (الرحمان، فقه العمران في الغرب الإسلامي في المذهبين المالكي والإباضي دراسة مقارنة في المصادر والأحكام، صفحة 404)، وهي النقطة التي وردت كثيرا في مسائل كتاب الفرسطائي بداية من اختيار موقع القصر كقوله مثلا: " **إن اتفق قوم أن يبنوا قصرا واختلفوا فيما بينهم فإن كان ذلك القصر قبل ذلك فليبنه بما بنوا به أول مرة، فإن كان بالجبس فالجبس وإن كان بالطين فبالطين**" (النفوسي، 1997، صفحة 51)، فالاتفاق والمشاورة على أساس العرف هي المصدر

الأساسي لبناء المدن الصحراوية، وبالأخص وادي ريغ ووادي ميزاب اللذين كان لهم نظام خاص مبني على العرف، وهو نظام العزابة أو هيئة العزابة أو مجلس العزابة أو حلقة العزابة، وهو نظام إداري محلي راسخ نظمه ورتبه الشيخ أبو عبد الله محمد بن بكر الفرسطائي وكانت أول حلقة في حدود سنة 409 هـ/ 1049م، في غار تينَسلي ببلدة عمر بوادي ريغ في الجنوب الشرقي الجزائري (جعفري، صفحة 02)، ثم انتقل من وادي ريغ إلى وادي ميزاب (أحمد، 2020، صفحة 88)، وهو نظام له إطاره الفقهي والديني يعتمد على ما يصدره الفقهاء والقضاة من أحكام تنظم العمران وغيره، أو الاستعانة بأهل الخبرة من شيوخ المنطقة، الذين كان لهم دراية وخبرة في مجال العمارة، وكيفية تخطيط القصر، وتوزيع المنشآت والعناصر المعمارية داخله، بصورة تتلاءم مع الطبيعة الصحراوية، وهو ما يندرج في المهام الاجتماعية لهذه الهيئة.

III. الضوابط الفقهية المتعلقة بموقع المسجد عبد الله المغراوي:

حدد الفقهاء الضوابط التي يجب أن تتوفر في الأرض التي يقام عليها المسجد، فلا تكون أرضا مسروقة ولا مغصوبه أو مأخوذة عنوة من أصحابها، ولا محل نزاع، كما يجب أن تكون طاهرة ، لقوله ﷺ: "**جُعلت لي الأرض مسجدا وطهورا**"، (الشافعي، حديث رقم 185، صفحة 242) (الشافعي، 1986، صفحة 242)، ويضيف الزركشي على لسان القاضي عياض: "**أن من كان قبلنا كانوا لا يصلون إلا في موضع يتيقنون طهارته، ونحن خُصصنا بجواز الصلاة في جميع الأرض إلا ما تيقنا نجاسته**"، (الزركشي، 1996م، صفحة 27)، بمعنى الأصل في الأرض الطهارة كي تجوز فيها الصلاة (الخيضري، 1461هـ/2001م، صفحة 295).

كما يكره بناء المسجد فوق المقابر لقوله ﷺ:" **الأَرْضُ كُلُّهَا مَسْجِدٌ، إِلا الْمَقْبَرَةَ وَالْحَمَّامَ**"، (الشافعي أ.، 1403هـ/1983م، صفحة 439) (رقم الحديث،504)، ويقول أيضا ﷺ:" **إن أولئك، إذ كان فيهم الرجل الصالح فمات، بنوا على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور، فأولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة** (البخاري، 1993، صفحة 165) (رقم الحديث 417)، وحرصا على هذا الضابط الفقهي اتفق الأئمة أنه لا يبنى مسجد على قبر (الخيضري، 1461هـ/2001م)، وهو ما نهى عنه الرسول ﷺ لقوله:" ... **ألا وإن من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور أنبيائهم وصالحيهم مساجد، ألا فلا تتخذوا القبور مساجد، إني أنهاكم عن ذلك**"، (نعمان، 1436هـ/2011م، صفحة 225)، ومن الضوابط التي أقرها الفقهاء أيضا هي عدم بناء مسجد بجوار مسجد واعتبر ذلك من باب الضرر لقوله ﷻ: "**الَّذِينَ اتَّخَذُوا**

مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِّمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِن قَبْلُ ۚ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الحسنى ۖ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لكاذبون"، (سورة التوبة الآية 107)، فنص العلماء على أنه لا خير في بناء مسجد قرب آخر ضرارا، فإن كان لخير فلا بأس بإحداث مسجد ثان بالقرية (وفي موضوعنا القصر) لكثرة أهلها وعمارتهم إياها، وإن قل أهلها وخيف من تعطيل المسجد الأول منعوا لأنه ضرر، ويسبب تفريق المسلمين وتشتيتهم (البرزلي، 2002، صفحة 355).

وبإسقاط هذه الضوابط على مسجد عبد الله المغراوي بقصر تماسين، لا حضنا مراعاة البنائين لهذه الضوابط والتزامهم بها إلى حد كبير، فمن خلال استقرائنا لمعطيات المسجد داخل القصر تبين لنا مدى إدراكهم لمكانة عمارة المساجد، وفضل بنائها فأولوا لها عناية خاصة مراعين في ذلك مبادئ فقه العمارة والعمران، فالأرض التي بني عليها المسجد كانت جزءا من أرض القصر، ولم تكن تشغل موضعاً لمقبرة أو غيرها، بل كانت محطة تلتقي فيها القوافل التجارية بين الشمال والجنوب (الانوار، 2021/2020، صفحة 51)، فتم اختيار موضع في تلك الأرض وشيدوا مسجدهم، ومن خلال التحقق من موقع المسجد باستخدام نظم المعلومات الجغرافية QGIS و استخدام الخطوط الكنتورية التي توضح التضاريس والارتفاعات تبين لنا أن مسجد عبد الله المغراوي لم يبنى في أعلى نقطة من القصر كما ورد في دراسات سابقة إذ أن ارتفاعه في القصر يتراوح بين 84و87م كما هو موضح في الخريطة رقم 02، بينما أعلى نقطة في القصر فتصل إلى 95م.

وهو بذلك يقع في الجهة الغربية لقصر تماسين، ويفتح على الشارع الرئيسي المؤدي الى باب الخوخة، وتذكر دراسة أجنبية أنه يقع وسط حي مينج أي القسم الغربي من القصر، وهو أجمل مسجد في تماسين (BerbuGGer, 1852, p. 88)، ولعل اختيارهم لهذا الموضع راجع إلى ظروف أمنية كانت تسود المنطقة، فاستوجب عليهم بناء المسجد حتى تسهل عليهم عملية المراقبة من خلال سطحه، ثم من خلال المئذنة فيما بعد.

أما الشيء الملفت للانتباه فهو ظاهرة تعدد المساجد وقربها من بعضها البعض داخل القصر، وهو ما نهت عنه الضوابط الشرعية التي اعتبرت ذلك من باب الضرر، فعلى بضعة أمتار من موقع مسجد عبد الله المغراوي وعلى الشارع الممتد بينهما وهو شارع أنحونت أنبيلا (رقم 01 في المخطط) نجد مسجد القبة الخضراء، إضافة إلى مسجد لالة الكبيرة وهو المسجد الجامع بالقصر، إضافة إلى مساجد أخرى لكنها تشغل موضعاً آخر من القصر، وهو الأمر الذي يحتاج إلى تفسير دقيق حول أول مسجد بني في القصر، ولماذا خالف البناؤون هذه الضوابط، هل كان نتاج اختلافات مذهبية بما

أن المنطقة كان يسودها المذهب الإباضي في بادئ الأمر، ثم المذهب المالكي؟ أم كانت نتيجة لظروف سياسية واجتماعية؟ أم كان ناتج عن تزايد الكثافة السكانية بالقصر فضاقت المساجد مما استوجب عليهم استحداث مساجد أخرى؟

- **التعريف بمؤسس مسجد عبد الله المغراوي:**

لا نملك معلومات دقيقة حول المؤسس وترجح الروايات المتداولة أنه من أصول مغربية (المغرب الأقصى) بحكم أن المنطقة كانت ممر الحجيج، ومحل عبور للقوافل التجارية كما تمت الإشارة إليه سابقا، حيث استقر مجموعة من هؤلاء المارين بها، ومن بينهم الحاج عبد الله المغراوي (يمينة ب.، 2020، صفحة 48).

- **تاريخ تأسيس مسجد عبد الله المغراوي:**

لم تشر المصادر التاريخية إلى تاريخ تأسيس مسجد عبد الله المغراوي، وبحسب المعطيات التي جمعناها حول تاريخ المسجد فإن أول من ذكره هو العياشي في رحلته (1661-1663م)، والذي عاين المسجد حيث قال في هذا الصدد:"... **وفي مسجدهم مئذنة وثيقة البناء طويلة جدا فيها نحو مائة درجة على بابها اسم صانعها، وهو المعلم أحمد بن محمد الفاسي وتاريخ بنائها سنة سبع عشرة وثمانمائة** "، (العياشي، 1661-1663، صفحة 119).

وتذكر دراسة أجنبية أن تماسين مدينة تحتوي على ستة مساجد اثنان منها يحتويان على مآذن، ومما لا شك فيه أن مسجد عبد الله المغراوي هو أحد هذه المساجد المقصودة لاحتوائه على مئذنة شامخة (Dalmatie, 1845, p. 184).

وفي دراسة أخرى تعود إلى سنة 1849، تذكر بأن المسجد يعود بناؤه إلى سنة 817هـ/ الموافق 1414م، وربما تكون هذه المعلومة مأخوذة عن رحلة العياشي (Françaises, 1849, p. 68).

ويرجح الباحث شهبي عبد العزيز بأن تاريخ بناء المسجد يعود إلى القرن 8هـ/14م، وذلك اعتمادا على الطراز المعماري، ومواد ووسائل الدعم المستعملة في بناء المسجد، ويقول أيضا في هذا الصدد: "**إن أحد المصلحين المسمى بسيدي الحاج عبد الله المغراوي هو الذي بنى المسجد في بلدة تماسين، وكذلك المئذنة سنة 817هـ**" (العزيز، 1985، صفحة 181). أما الشيخ الطاهر بن دومة وطبقا لما جاء في مذكرته حول تاريخ بناء المسجد فإنه يرجح أنه يعود إلى سنة 817هـ/ 1414م (الطاهر، 1995، صفحة 14).

كما ذكر الباحث قادري عبد الحميد أن تاريخ بناء المسجد يعود إلى سنة 588هـ/ 1192م (الحميد، 1999، صفحة 48) ويدعم هذا الرأي وثيقة محفوظة بأرشيف بلدية تماسين أشارت إليها الباحثة بن الصغير حضري يمينة تضمنت ما يلي: "... **تتوسط القصر القديم مئذنة عتيقة يرجع تاريخ بنائها إلى عام 1192م ... وقد بناها البناء محمد الفاسي المغربي تحت إشراف مؤسس المسجد الحاج عبد الله المغراوي** ..."، (يمينة ب.، 2016، صفحة 294).

أما عن الرواية الشفهية المتداولة بحسب ما جاء في تقرير سيدي محمد نقادي أنه شُرع في بنائه حوالي 1192م (نهاية القرن الثاني عشر الميلادي الموافق لسنة 588هـ أو نهاية القرن السادس هجري).

وخلاصة القول حول تاريخ التأسيس والمؤسس، فقد أجمع الأغلبية على أن الحاج عبد الله المغراوي هو المؤسس، في حين بنيت المئذنة في مرحلة متأخرة سنة 817هـ من قبل أحمد بن محمد الفاسي، وهو ما يجيبنا حول التساؤل هل شيد المسجد والمئذنة في نفس الفترة الزمنية؟ أم شيدت عبر فترات زمنية مختلفة؟ والحقيقة أن العديد من المساجد بنيت أول الأمر دون مئذنة، ثم زيدت المئذنة في فترة متأخرة.

أما النقيشة التي ذكرها العياشي فقد حاول الباحثان التيجاني العمودي وبن صغير حضري يمينة العثور عليها دون جدوى، وربما يعود سبب ذلك إلى الترميمات المتتالية التي أجريت على المئذنة فطمست معالمها.

وقدرت المساحة الإجمالية لمسجد عبد الله المغراوي بـ : 504م^2 (تجاني، 2008- 2009م ، صفحة 56)، وهي مساحة تأخذ نصيباً من أرض القصر وليس القصر كله، أما مخطط المسجد فيتخذ شكلا غير منتظم تماشيا مع المساحة المتاحة لذلك (مخطط رقم 01)، ويتألف المسجد حاليا من قاعة للصلاة، وصحن وميضأة، ومئذنة ويتقاسم فضاءاً مشتركاً مع جمعية المحافظة على القصر القديم بتماسين، طرأت عليه عدة تغييرات وإضافات وهدمت منه بعض الوحدات المعمارية، وأضيفت أخرى وهذا لاحظناه من مخططات الدارسات السابقة، ويوضح المخطط 01 الوحدات الأصلية الباقية باللون الأسود، والوحدات الأصلية التي هدمت باللون الأحمر، والوحدات المستحدثة باللون الأخضر، وهي كلها وحدات معمارية أجاز الفقهاء إنشاءها بشروط فقهية محددة، من خلال وضع كل وحدة معمارية في موضعها الذي يراعي مبدأ عدم حيازة الضرر في كل العناصر المعمارية للمسجد.

IV. الضوابط الفقهية المتعلقة بالعناصر المعمارية في مسجد عبد الله المغراوي:

4-1-أبواب المسجد:

تعد المداخل والأبواب من العناصر المهمة في عمارة المساجد لتحقيقها مقصدا من مقاصد الشريعة الإسلامية وهو حفظ النفس. وظفت في مسجد الرسول ﷺ، وهي أهم العناصر المعمارية التي خضع توزيعها وتصميمها لقواعد فقه العمران الإسلامي، وفي هذا الصدد قال ابن بطال: **"يجب اتخاذ الأبواب للمساجد لتصان عن التراب وتنزه عما لا يصلح فيها من غير الطاعات بالغلق"**، (الزركشي، 1996م، صفحة 283)، حيث خططت المداخل على المساقط الأفقية للمساجد من خلال منظور عقائدي (عزب، فقه عمارة المساجد ، 2019، صفحة 84)، والذي يتمثل أساسا في سهولة وسرعة التنقل إلى المسجد من خلال توزيع فتحات المداخل بمراعاة مواضعها بحيث تفضي مداخلها الرئيسية إلى الشوارع الرئيسية، ومداخلها الثانوية إلى الأزقة التي تؤدي في الغالب إلى الدور السكنية، وخضع توزيع مداخل مسجد عبد الله المغراوي لهذه القاعدة الفقهية، حيث كان يحتوي على مدخلين رئيسيين يفضيان إلى محور الشارع الرئيسي وهو شارع الخوخة ،حيث يقع المدخل الأول في الجهة الشمالية الغربية ارتفاعه حوالي 1.90م، وعرضه 1.20م يوصلنا مباشرة إلى الصحن عبر رواق (رقم 03 في المخطط)، ومدخل رئيسي آخر في الجهة الشمالية الشرقية من شارع آت برباح (رقم 20 في المخطط) نلج منه إلى الصحن مباشرة عبر رواق، هو الآن مغلق سد أثناء القيام بعملية تدعيم المئذنة، وبقيت فقط علامة له في الجدار تدل عليه، وللمسجد مدخل ثانوي آخر كان يقع في الجهة الجنوبية الغربية ويطل على الشارع الثانوي وهو آت مولاي، (رقم 17في المخطط) يوصلنا إلى رواق مسقوف، وهو الآن مهدم ولم يبق له أي آثر.

أما مداخل قاعة الصلاة فهي اثنان أحدهما يتوسط الجدار الشمالي (رقم 10 في المخطط) ويشرف على صحن المسجد ويقابل المحراب الأصلي (الصورة رقم 01)، ومدخل آخر يتوسط الجدار الغربي ويقابل المحراب الجديد (رقم 14في المخطط)، تتخلله باب ذات دفتين (الصورة رقم 02)، يبلغ ارتفاعه حوالي 1.94م وعرضه 1.19م يوصلنا مباشرة إلى بيت الصلاة عبر ممر مسقوف (الصورة رقم 03) وهو عبارة عن رواق يحاذي بيت الصلاة ويفضي إلى مؤخرة المسجد (رقم 15 في المخطط).

سمح تصميم المداخل والأبواب في بيت الصلاة بخروج المصلين المستعجلين بعد قضاء صلاتهم دون أن يقطعوا صلاة من خلفهم، وهو أمر جيد يحفظ المصلين مما هو منافٍ لقواعد الشرع الإسلامي

لقوله ﷺ: **"لو يعلم المار بين يدي المصلي ماذا عليه لكان أن يقف أربعين خير له من أن يمر بين يديه"**، (البخاري، صفحة 108) فالذي يصلي في مسجد عبد الله المغراوي وكان في عجالة من أمره أو التحق متأخرا بالصلاة يستطيع الخروج أو الدخول من الباب الخلفي أو الأمامي دون إزعاج بقية المصلين، وهو شرط قد تغفل عنه تصميمات العديد من مساجد الأحياء سواء في القصور الصحراوية أو المدن الحضرية.

كما روعي تحديد مواضع مداخل المسجد بإحكام، مما يسهل على المصلين سرعة وسهولة الولوج إلى المسجد من خلال الشارع الرئيسي (رقم 02 في المخطط)، أو الشارع الثانوي (رقم 22 في المخطط) دون التوغل في بقية شوارع القصر.

4-2-الصحن (الصرحة):

أجازت الأحكام الفقهية استخدام الساحات الملحقة بالمسجد للصلاة؛ ومن هذه العناصر الصحن أو الصرحة وهو عنصر أصيل في المسجد عبارة عن فضاء أو ساحة مكشوفة أو مغطاة، تحيط بها أروقة، كما يعد من عناصر الاتصال والحركة داخله إضافة إلى وظيفة الإضاءة والتهوية وتلطيف الجو (عزب، فقه عمارة المساجد ، 2019، صفحة 57)،كما أنه الموضع الذي يتناول فيه المصلون وجباتهم وطعام (الهجور) أي تناول التمور بين صلاة الظهر والعصر، وطعام الفطور في رمضان بعد آذان المغرب (عثمان م.، أثر الأحكام الفقهية على العمارة الإسلامية في المناطق الإباضية، 2015، صفحة 101).

كما حرصت الضوابط على نظافته وحرمته لأن أغلب الفقهاء اعتبروا صحن المسجد جزءا منه وتسري عليه نفس الأحكام التي تسري على سائر أجزائه، فقد سئل في نوازل الونشريسي عن مسجدٍ يلاصقهُ صحن، والصحن يغلق وبجانبه رحبة على الطريق ضيقة، فهل يجوز الصلاة على الميت داخله؟ فالجواب كان بالمنع لأن الصحن الذي يغلق عليه باب المسجد له حرمة المسجد وحكمه، وفي نفس المسألة سُئل عن أناس يجلسون في صحن المسجد لعمل الحَلفَاء وبعض النشاطات فكان الجواب بعدم الجواز (الونشريسي أ.، المعيار المعرب والجامع عن فتاوى أهل أفريقية و الأندلس والمغرب، 1991، صفحة 163) بحكم أنه عنصر منفعة في إقامة الصلاة عندما يضيق بيت الصلاة بالمصلين أو أيام الحر الشديد، وليس لنشاطات أخرى سواء عند المالكية أو الإباضية أو غيرهم، ويضم مسجد عبد الله المغراوي صحنا يقع شمال قاعة الصلاة (رقم 07 في المخطط) (الصورة رقم 04)، وهو عنصر لا يمكن الاستغناء عنه خاصة مع طبيعة الظروف المناخية، حيث تصلى به صلاة المغرب والعشاء صيفا ولهذا

فقد جهز صحن المسجد بمحراب إضافي زُوِّدَ به في جداره الشرقي، (الصورة رقم 05)، وهي خاصية ميزت حتى بعض المساجد الإباضية حيث يُنشأ محراب الصحن في الجدار الشرقي، وهي الجهة الأكثر شيوعا (عثمان م.، أثر الأحكام الفقهية على العمارة الإسلامية في المناطق الإباضية، 2015، صفحة 101).

أما مخططه الهندسي فيتخذ الشكل المستطيل طوله 11.40م وعرضه 6.50م، يتم الولوج إليه من خلال مدخلين أحدها في الزاوية الشمالية الغربية ومدخل آخر في الزاوية الشمالية الشرقية لم يعد له آثر في المسجد، ويضم الصحن محراباً بسيطاً مجوف عقده نصف دائري، وارتفاعه حوالي 1.80م وعرضه 0.82م وبعمق 0.43م (رقم 08 في المخطط). تتخلله من الجانبين كوتان لكل منهما دور وظيفي خاص، فمنها ما هو مخصص لوضع النعال، ومنها ما توضع فيه الأغراض التي ينساها المصلون في المسجد، ويحيط به من الجهة الجنوبية رواق به ثلاثة عقود نصف دائرية ترتكز على دعامات، ومن الجهة الجنوبية الغربية رواق مسقوف، وفتح بالجدار الشمالي له مدخل ثانوي يفضي إلى المئذنة يبلغ ارتفاعه 2.14م وعرضه 0.77م، واستحدثت بجهته الشرقية ميضأة.

صمم الصحن لأداء وظيفته العلمية دون الوظيفة التزيينية، لذا فقد جهز بدكات حجرية للجلوس، وفتحت في جدرانه كوات ذات أشكال مختلفة، ولا أثر للأشجار به وربما هذا راجع لكراهية الفقهاء لغرس الشجر في صحون المساجد (الونشريسي أ.، المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب، 1401هـ/1981م، صفحة 13) أو وجود نافورة المياه به، وربما جرى ذلك لشحة المياه بالمنطقة، ويتشارك الصحن مع فضاء المدرسة القرآنية التي كانت تفتح عليه بأقواس (رقم 06 في المخطط) (الصورة رقم 06).

4-3-قاعة الصلاة:

ظهر بيت الصلاة بداية مع مسجد الرسول ﷺ في المدينة المنورة في صورته البسيطة، وهو أهم حيز في المسجد (مؤنس، 1981م ، صفحة 76)، يحتوي على حائط القبلة والمحراب والمنبر، وفي العادة يقوم بيت الصلاة على أعمدة أو دعامات تحمل فوقها عقودا أو أقواسا يقوم عليها السقف الذي يكون مقببا أو مسطحا (عزب، فقه العمران العمارة والمجتمع والدولة في الحضارة الاسلامية، 2017، صفحة 128)، وقد روعي في التخطيط العام لبيوت الصلاة أن يكون عمقها أكبر من عرضها، وذلك لتمكين أكبر عدد من المصلين الوقوف في الصف الأول لكثرة الأجر، وحتى يتمكنوا أيضا من الاستماع للإمام، إلا أن تحول دون ذلك البيئة الجغرافية.

وتحتل قاعة صلاة مسجد عبد الله المغراوي الجهة الجنوبية الشرقية منه (رقم 13في المخطط)، واتخذت قاعدة المسقط الأفقي ذو الشكل المربع تقريبا يميل إلى الاستطالة عمقه أكبر بقليل من عرضه حيث بلغ 7.70م وعرضه 6.50م (الصورة رقم 07)، وقد ساعد هذا التخطيط تحقيق مبدأ التصاف حيث يتسع الصف الأول لأكبر قدر من المصلين عملا بحديث رسول الله ﷺ، "**سووا صفوفكم فإن تسوية الصف من تمام الصلاة**" (البخاري، صفحة 723).

ويقسم قاعة الصلاة بائكتان محمولتان على أربعة دعامات تتوسط القاعة والأخرى مصمتة في الجدران، فتشكل بذلك ثلاثة بلاطات عمودية على جدار القبلة بعد أن تحول إلى الجدار الشرقي، تتراوح المسافة بينها حوالي 2م، وثلاثة أساكيب موازية لجدار القبلة تفصل بينهما مسافة 1.90م، واتخذت نفس هذا التقسيم قبل تحويل المحراب الأصلي، ويتوافق تقسيم البلاطات والأساكيب داخل بيت الصلاة مع المساجد الإباضية البسيطة التي يتراوح فيها عدد البلاطات والاساكيب ما بين 2 و 3 أما متوسط المسافة بينهم فلا تتجاوز 3 أمتار (عثمان م.، أثر الأحكام الفقهية على العمارة الإسلامية في المناطق الإباضية، 2015، صفحة 90)، سوآء في بلاد المغرب أو المشرق الإسلامي.

وقد أثرت الأحكام الفقهية تأثيرا مباشرا على تخطيط قاعة الصلاة، وعلى تحديد مواضعها داخل المسجد (عثمان م.، أثر الأحكام الفقهية على العمارة الإسلامية في المناطق الإباضية، 2015، صفحة 81)، فمن خلال المعاينة الميدانية يظهر أن القاعة جاءت محكمة التخطيط وبعيدة عن الضجيج الخارجي فكان الفاصل بينها وبين شارع المدينة المحوري الصحن، وتفصلها عن الشارع الثانوي من الجهة الجنوبية السقيفة (الممر المسقوف).

وتم اعتماد أسلوب التقليل من الدعامات تماشيا مع الضابط الفقهي الذي ينص على ذلك، حتى لا تقطع صفوف المصلين وهي قاعدة معمول بها، لاسيما الصفوف الأخيرة فقد تتسبب في حجب الرؤية عن الأمام كما اختلف العلماء بشأن الصلاة بينهاَ، أُتي ابن عمر فقيل له هذا رسول الله ﷺ دخل الكعبة. فقال ابن عمر: فأقبلتُ والنبي ﷺ قد خرج، وأجد بِلالاً قائما بين البابين، فسألتُ بلالا فقلت: أصلى النبي ﷺ في الكعبة؟ قال: نعم، ركعتين بين الساريتين اللَّتين على يساره إذا دخلت ثم خرج فصلى في وجه الكعبة ركعتين (110 يبين الحديث جواز الصلاة بين السواري)، وعن معاوية ابن قرة عن أبيه قال: رآني عمر وأنا أصلي بين أسطوانتين فأخد بقفاي فأدناني إلى سترة، فقال صل إليها (شيبة، صفحة 110) (المصنف، حديث رقم 7707، صفحة 110)، وعن إبراهيم ابن مهاجر عن إبراهيم أنه كرِه الصلاة بين الأساطين، وقال: لا تصلوا بين

الأساطين (المصنف، حديث رقم 7710، صفحة 110). ولكن المذهب المالكي يقول لا بأس بذلك إذا ازدحم المسجد بالمصلين (الزركشي، 1996م، صفحة 380)، وقد يشاطرهم الرأي في ذلك علماء الاباضية (الكندي، 1984، صفحة 101). إلا أن شرط التوافق مع توجيهها بالنسبة للأساطين (الأعمدة والدعامات)، المرتبطة بالتواصل بين الإمام والمصلين، وعدم حجبهم عنه، وهو المستحب من الناحية العقائدية لم يتحقق بشكل كلي بسبب حجم الدعامات التي لا نعلم إن كانت أصلية أو تم ترميمها، كما روعي أيضا تجنب الضرر الصادر عن الأصوات حيث جاءت بيت الصلاة بعيدة عن الشارع الرئيسي كما سبقت الإشارة إلى ذلك، وهو نمط تخطيطي تميزت به جل مساجد القصر إلا المسجد الجامع.

كما روعي فيه أيضا توزيع الأبواب، فلم تفتح في جدار القبلة لأنه لو تم ذلك لتسابق المصلون إلى الدخول منه، ولربما أحدهم يجتاز صفوف المصلين ويقطعها، فأفضل مكان لفتح هذه الأبواب، هو الجدار المقابل لحائط القبلة (محمد، 2017، صفحة 408)، وهو ما تحقق في مسجد عبد الله المغراوي فعندما كان المحراب في الجدار الجنوبي فُتح المدخل بالجدار المقابل له، ولما تم تحويله إلى الجدار الشرقي فتح باب مقابل له كذلك.

واعتمدوا في تسقيف بيت الصلاة على نظام القباب، وهذا العامل له أيضا علاقة بطبيعة البيئة الصحراوية التي تعتمد نظام التسقيف بالقباب بالدرجة الأولى (الصورة رقم 08).

4-4-المحراب:

ورد ذكر مصطلح المحراب في عدة آيات من القرآن الكريم حيث يقول جلّ جلاله في كتابه: "**وَهَلْ أَتَاكَ نَبَأُ الْخَصْمِ إِذْ تَسَوَّرُوا الْمِحْرَابَ**" (سورة ص الآية 20)، وقوله جلّ جلاله:" **كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا الْمِحْرَابَ**" (سورة آل عمران الآية 37)، ويقصد بالمحراب في هذا الموضع هو محل ومكان عبادة مريم عليها السلام، ويقول أيضا جلّ جلاله:" **فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ**" (سورة آل عمران الآية 39).

وبغض النظر عن اختلاف المواضع التي ذكرت فيها كلمة المحراب إلا أنها تصب في معنى واحد وهو موضع العبادة، وهو كوة أو تجويفه في حائط المسجد جهة القبلة يقوم فيه الإمام للصلاة (الولي، 1409هـ/1988م ، صفحة 220)، وقد يرتبط وجوده في المسجد بعدة وظائف مع ضرورة توجيهه إلى القبلة وتصحيحه في حالة إن تبين انحرافه (عثمان م.، صفحة 11)، لأن الاتجاه إلى القبلة شرط لصحة الصلاة وهذا التوجيه له أثره على العمران الإسلامي، لذا حرص المسلمون على ضبط اتجاه

القبلة التي أصبحت تترادف مع لفظ المحراب (عزب، فقه العمران العمارة والمجتمع والدولة في الحضارة الاسلامية، 2017، صفحة 117)، ويمثل مسجد عبد الله المغراوي نموذجا عن ذلك حيث كان به محرابين الأول قديم يتوسط الجدار الجنوبي للمسجد وهو الأصلي تجويفته نصف دائرية بارتفاع 1.90م وعرض 1.21م، ويبلغ عمقه 1.50م، يقوم على عمودان ينتهيان بتاج، وتعلوه قبة صغيرة قطرها 0.70م بارتفاع 0.60م، خال من أية زخرفة (رقم 12في المخطط). ومحراب ثان يتوسط الجدار الشرقي وهو مجوف الشكل ارتفاعه 1.79م وعرضه 0.92م، وعمقه 0.50م، يعلوه عقد متجاوز منكسر (رقم 11في المخطط) (الصورة رقم 09)، وترجع ظاهرة وجود محرابين في نفس بيت الصلاة في جدارين مختلفين إلى الوقوع في الخطأ أثناء تحديد اتجاه القبلة عند إنشاء المسجد، وهو ما استدعى استحداث محراب ثان في الجدار الشرقي، وهذا طبقا لما نصت عليه ضوابط الفقه الإسلامي، وتتكرر هذه الظاهرة في عدة مساجد حيث ذكر مصطفى بن حموش في وثائق مدينة الجزائر التي تعود للعصر العثماني في الوثيقة المؤرخة سنة 1084م، والتي جاء في معناها اكتشاف تحريف اتجاه قبلة مسجد سوق الخياطين مما أدى إلى تغيير مكان المحراب وترك المحراب القديم دون وظيفة (حموش، 2002، صفحة 232)، وهو ما ينطبق على محراب مسجد عبد الله المغراوي السابق له في الفترة الزمنية.

4-5-الميضأة:

نص القرآن الكريم والسنة النبوية على ضرورة طهارة المسلمين حيث يقول عز وجل:"**يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا** ..." (سورة المائدة الآية 6)، ولتحقيق طهارة المسلمين في المساجد، أجمعت الضوابط الفقهية بجواز إقامة الميضأة في المسجد منهم الزركشي شرط أن تكون في مكان بعيد عن موضع الصلاة (الزركشي، 1996م، صفحة 211)، كما أقر الفقهاء بوجوب اتخاذ مسافة كافية بين موضع جلوس المتوضئ حتى لا يتبلل بالماء من قبل المتوضئين (حسن، 2002، صفحة 74)، ويلحق ضررا بنفسه وبالمسجد (عثمان م.، 1999، صفحة 149).

وكانت موقع ميضأة مسجد عبد الله المغراوي على يسار المدخل الأصلي، وصفها عبد العزيز شهبي أنها تحتل الزاوية الشمالية الشرقية من المسجد، بأنها مفتوح على الشارع وليس على صحن المسجد، أما شكلها الهندسي فكان مستطيلاً بطول 5م وعرض 3م، تضم مرحاضين تقليديين (شهبي، 2011، صفحة 199)، وحولت بعد ذلك لتصبح الآن تلي مباشرة المدخل الرئيسي بعيدا عن حرم الصحن وبيت الصلاة، وذلك من أجل الحفاظ على نظافة المسجد ومنع ضرر الرائحة

وتسرب مياه الوضوء إلى الداخل، ومن خلال موقعها الأصلي يتضح أن المعماري قد وضع الميضأة في مكانها الصحيح، وروعي في ذلك حتى مدخلها الذي كان موجهاً للشارع الخارجي وليس لصحن المسجد، وهو ما يتوافق مع التعاليم الفقهية في هذا الشأن.

4-6-المئذنة:

هي ذلك البناء المرتفع الذي يرتقي إليه المؤذن ليعلن دخول وقت الصلاة من خلال رفع الآذان (حسن، 2002، صفحة 66)، وتعد المئذنة عنصرا إضافيا في عمارة المسجد حيث أنها لم تكن بالمسجد النبوي في نشأته الأولى (حسن، 2002، صفحة 67)، أما حكم بنائها فهو مندوب[1] (عزب، فقه عمارة المساجد ، 2019، صفحة 90)، كما أجمع علماء الفقه على ضرورة بنائها، مع تحديد ضوابط بنائها وتحديد أربعة مواضع لها بالمسجد، إما في سطحه، أو في رحبته (ساحته) ومتصلة به، أو خارجه وملتصقة به، أو تكون خارجه وغير ملتصقة به (الخيضري، 1461هـ/2001م، صفحة 304)، يضاف إلى ذلك العرف الذي كان له دور كذلك في تحديد موضعها بخاصة في المدن الصحراوية، ومراعاة لهذا التوجه في بناء المآذن تأثر تصميم مئذنة عبد الله المغراوي بالضابط الفقهي الذي يسمح بوضع المئذنة في ساحة المسجد ومتصلة به، وحرصا على الضابط الفقهي الذي ينص أيضا على كراهية بنائها وسط الصحن في حالة التصاقها بالمسجد – نفس حالة الدراسة- لأنها تقطع صفوف المصلين (الحفيظ، 2021م)، روعي اختيار موضعها في أحد أركانه ومتصلة بالجدار الشمالي للصحن وبابها يشرف عليه، فحققت بذلك شرطا أساسيا وهو عدم اتخاذها موضعا يشغل بيت الصلاة، أو وسط الصحن وإنما جاءت بعيدة عن ذلك بالركن الشمالي الشرقي للمسجد (الصورة رقم10)، ونفذ بناؤها من قبل أحد الصالحين المدعو أحمد بن محمد الفاسي سنة 817هـ، وهذا بحسب ما ذكره العياشي في رحلته كما أسلفنا الذكر.

وقد شيدت على قاعدة مربعة تتراوح أبعادها الحالية بين 3.66 – 3.58م، في حين تذكر دراسات سابقة أن طول ضلعها كان 4م (Benhamouda, 1992/1993, p. 19)، وكانت تتكون من 100درجة كما ذكرها العياشي، وذكر في دراسة أخرى لسنة 1849 بأن المئذنة تتكون من 84 درجة بحيث يمكن رؤيتها من تقرت (Algérie méridional ou sahara

[1] هو ما طلب الشرع فعله من المكلف طلبا غير لازم، أو هو ما يحمد فاعله، ولا يذم تاركه، لتفاصيل المراجعة أنظر محمد تركي، تحول المندوب الى واجب في الفقه الإسلامي، مجلة جامعة الشارقة، المجلد 15، العدد1، 1439هـ/2018م، ص 324.

Algérien oued righ tougourt témacie, 1849, p. 68)، ما يدل على أنها تعرضت لأعمال ترميم.

بنيت من مادة الآجر وهي مادة مستوردة غير محلية يقال إنها جلبت من مدينة توزر بالجريد التونسي، التي كان يتم بها تصنيع الآجر كما اشتهرت بتصنيع الطوب المشوي آنذاك، وتتشابه زخارف أحيائها القديمة التي تعود للقرن 14م مع الزخارف الهندسية المنفذة على مئذنة تماسين، وربما يعود هذا التأثير إلى التبادلات التجارية التي كانت قائمة بين المدينتين نظرا لقرب الموقع الجغرافي بينهما والمقدر بحوالي 250كلم (Benhamouda، 1993/1992، صفحة 20).

وتعد المآذن من الوحدات المعمارية المرتفعة عن مستوى سطح الأرض ارتفاعا كبيرا يسمح بوصول صوت الآذان إلى أبعد نقطة ممكنة في المدينة وهو الدور الذي كانت تؤديه مئذنة مسجد عبد الله المغراوي، حيث بلغ ارتفاعها حوالي 20م، إلا انها أيضا من العناصر التي تسبب ضرر الكشف، ولذلك وجب أن يتوافق تصميمها في القصر مع تحقيق الغرض منها، ويكون أيضا مانع لضرر الكشف عن مساكن القصر، وهو ما نهت عنه الضوابط الشرعية لبناء المآذن حيث ذكر في أحد مسائل الونشريسي: أن ابن رشيد سئل عن صومعة أحدثت في مسجد فكُشف منها أحد الجيران فشكا عليه هل له في ذلك مقال": ... فأجاب: تصفحت السؤال الواقع فوق هذا ووقفت عليه وليست الصومعة كالشجرة في دار الرجل لأن الطلوع لجني الثمرة نادر والصعود في الصومعة للأذان يتكرر مراراً في كل يوم من الأيام، والرواية في سماع أشهب عن مانع بالمنع من الصعود إليها والرقي عليها منصوصة على علمك والمعنى فيها صحيح وبه أقول، وإن كان يطلع منها على الدور من بعض نواحيها دون بعض فيمنع من الوصول منها إلى الجهة التي يطلع منها بحاجز يبنى بين تلك الجهة وغيرها من الجهات ..."، (الونشريسي أ.، المعيار المعرب والجامع عن فتاوى أهل افريقية و الأندلس والمغرب، 1991، صفحة 23)، ولمنع وقوع هذا الضرر في مئذنة عبد الله روعي التصميم المربع لها الذي كان يضم عدة طوابق وفي كل طابق نوافذ صغيرة تسمح بدخول الضوء إلى الداخل وتحجب الرؤية نحو الخارج كلما صعد المؤذن، حيث كانت تحتوي بكل طابق على فتحتين في كل واجهة، إضافة إلى ارتفاع المئذنة كما أشرنا هو الآخر يوفر حماية لأهل الدور بالقصر، فكان تفسير ارتفاع المئذنة بهذا الحد في قصر لا تتجاوز مساحته 12 هكتار من الحلول التي حققت نسبيا منع ضرر الكشف، لأنه في هذه الحالة لا يُمكن المؤذن من الكشف عن الملامح والتفاصيل الدقيقة التي تدور داخل القصر وخاصة الدور السكنية المجاورة له، ثم تم اتخاذ نظام بناء شرفة واحدة في أعلاها، حتى

تقلل من الضرر لأنها تكون على مستوى مرتفع جداً، وهي من الحلول المعمارية التي تقلل من ضرر الكشف ويتوافق هذا الحل مع طراز المئذنة المربعة بالمسجد المدروس، إضافة إلى تفضيل مؤذن أعمى لا يصعد المئذنة إلا وقت الآذان فقط.

V. الضوابط الفقهية المتعلقة بزخرفة المسجد:

من الضوابط التي ينبغي مراعاتها أيضا زخرفة المساجد والكتابة عليها (الجديد، 2006، صفحة 165)، فقد ورد في كتاب أبي الفداء تحذير الراكع والساجد من بدعة زخرفة المساجد؛ على لسان أبي الدرداء رضي الله عنه قال: إذا زخرفتم مساجدكم وحليتم مصاحفكم فالدمار عليكم"، (الأثري، 1991، صفحة 18) فالدمار قد يحل بالمسلمين حين يبالغون في تزيين مساجدهم، وقد أُخذ هذا الحكم بعين الاعتبار في مسجد عبد الله المغراوي الذي يكاد يكون خاليا من أي عنصر زخرفي؛ وهذا ما يتماشى مع مبدأ البساطة اقتداء بمسجد الرسول ﷺ وكذلك مع طبيعة البيئة الصحراوية وعمارتها، باستثناء المئذنة التي تحمل زخارف هندسية متمثلة في المعينات والأقواس وشرّافات مسسنه، وتنتهي بجوسق يحمل قبة صغيرة، وقد جاءت هذه الزخارف خالية من أي إسراف أو غلو فهي كلها زخارف بسيطة مستوحاة من الطبيعة المحلية للمنطقة.

ولأن هذه الزخارف نفذت على ارتفاع شاهق الثلث الأخير من المئذنة، وخارج بيت الصلاة فهي لا تشغل نظر المصلي ولا تلهيه عن الخشوع في الصلاة، وهذا الأمر لا يتعارض مع الأحكام الشرعية التي تجيز الزخرفة التي لا تفقد المصلي التركيز في الخشوع والصلاة، بالإضافة إلى أنها زخارف هندسية وليست حيوانية أو غيرها من ذوات الأرواح، فقد سئل أحد العلماء عن صومعة بها جامور في شكل ديك فهل يترك على حاله أم يغير؟ فكان الجواب من أهل العلم بتغيير صورة الديك بحيث لا يستطيع الرائي بأن يميز هذه الصورة (الونشريسي أ.، المعيار المعرب والجامع عن فتاوى أهل افريقيةو الأندلس والمغرب، 1991، صفحة 441)، ويتضح من هنا أن الزخرفة بذوات الأرواح في المآذن غير جائزة من الناحية الفقهية، وعليه فنموذج المئذنة المدروس لا تشكل زخارفه ضررا على المصليين، وهناك نماذج عدة من المآذن التي تحتوي على زخارف هندسية وكتابية أيضا.

VI. الأبعاد الوظيفية لعمارة مسجد عبد الله المغراوي:

لم يكن مسجد عبد الله المغراوي مسجدا جامعا تقام فيه صلاة الجمعة والأعياد، وإنما خصص للصلوات الخمس وإقامة بعض الشعائر الدينية الأخرى كقراءة الحزبين يوميا حزب في الصباح وحزب

بين المغرب والعشاء، وكان يختم فيه القرآن الكريم كل شهر، كما أنه مدرسة لتعليم القرآن الكريم، وهو ما يدل على أنه كان مفتوحا سائر اليوم تقريبا، وليس في أوقات الصلاة فقط.

ولا يزال المسجد يؤدي وظيفيته المعنوية الروحية، وهو مقصد المصلين كما سبق الذكر، ويوجد به مقر جمعية المحافظة على القصر القديم، التي تسهر على نظافته، وتطييبه، وتفريشه بالزرابي والأثاث، وإنارته وتهويته، كما وظفت في المسجد تقنيات التهوية الصناعية مثل المراوح الكهربائية، وأجهزة التكييف، وكل هذه التقنيات لا تؤثر على المسجد كمكان للعبادة بل تساعده على القيام بوظيفته في ظل المناخ الصعب الذي تشهده المنطقة، وهي من وسائل الحياة التي توفر الراحة للمسلم وليست بوسائل محرمة شرعا.

خاتمة

من خلال تحليلنا لتطبيقات فقه العمارة الدينية على العناصر المعمارية لمسجد عبد الله المغراوي، يمكن استنتاج عدة نقاط:

- تظافر جهود أهل القصر ومساهمتهم ماديا ومعنويا لبناء المسجد، وهو ما يعرف بمصطلح "التويزة" وهنا يكمن تأثير فقه العمران الإسلامي الذي يندرج تحت فقه المعاملات.
- خضع تخطيط المسجد لضوابط فقه العمران الإسلامي وهذا ما وجدناه جليا من خلال الموقع أو الموضع الذي بُني عليه حيث أنه لم يبنى على أرض مغصوبة أو مسروقة، أو مكان لمقبرة بل هو قطعة أرض في القصر.
- يحقق موضع المسجد الحرمة والخصوصية لسكان القصر وذلك من خلال وقوعه على محور الشوارع الرئيسة وبالقرب من البوابة الشمالية للقصر، وهذا ما يمنع المصلين من الغرباء أو طلبة العلم الوافدين من أماكن أخرى من التوغل والتجوال داخل القصر.
- تخطيطه بسيط مستلهم من مخطط المسجد النبوي الأول الذي كان يحوي ثلاث بلاطات موازية لجدار المحراب، وهو ما رسمت عليه المساجد الإباضية الأولى في بلاد المشرق والمغرب الإسلامي.
- احتوائه على جل العناصر المعمارية التي روعي فيها بدقة توفير الراحة والأمان للمصلين من خلال:

- تخطيط قاعة الصلاة التي حرص البناء فيها بدقة على مبدأ التقليل من الدعامات حتى تبقى الصفوف تامة، وكذلك مداخلها التي روعي فيها عدم تجاوز المصلين بالمسجد.

- الحرص على تحديد القبلة بدقة، ويتبين ذلك من خلال تغيير محراب الجدار الجنوبي إلى الجدار الشرقي مع الالتزام الصارم بالبساطة وانعدام الزخرفة.
- تحديد موضع الصحن الذي كان له دور وظيفي ديني للصلاة، وعدم الغرس في وسطه تطبيقا للأحكام الفقهية التي تنص على ذلك، وحرصا على راحة المصلين أقيمت به دكات للجلوس.
- احترام الشروط الفقهية في اختيار موضع الميضأة الأصلية قبل عملية التحديث، فاتخذت ركنا حياديا لا يسمح بنفاذ الماء داخل المسجد لتجنب الضرر أثناء عمليات الطهرة والوضوء.
- بناء مئذنة مناسبة لرفع صوت الآذان حتى يصل جميع سكان القصر، وربما وظفت كذلك كبرج للمراقبة وبالتالي حققت بعدين من مقاصد الشريعة الإسلامية، وهي حفظ الدين من خلال رفع الآذان، وحفظ النفس من الهجوم المبيت أي حماية سكان القصر من أي هجومات أو اعتداءات قد تلحق بهم.

بالرغم من أن مسجد عبد الله المغراوي لم يكن مسجدا جامعا بقصر تماسين، وخصص للصلوات الخمسة إلا أنه خضع لتطبيق الأحكام الشرعية الخاصة بعمارة المساجد عند أهل السنة والجماعة، وفي الفقه الإباضي، كما تجسد فيه الجانب الروحي والمعنوي الذي يربط العبد بربه، وكان مركزا للعديد من النشاطات الدينية، ناهيك عن مئذنته ذات الطراز الخاص التي كانت رمزا وشعارا زين القصر من جميع جهاته، ومعلما تاريخيا شامخا يُرى من على بعد عدة كيلومترات.

ومن الناحية الأثرية يمكن توثيق المسجد ضمن التراث المعماري الذي يحمل بعض مؤشرات مساجد الجنوب الشرقي الجزائري باستثناء المئذنة، والذي يمكن توظيفه كتراث إنشائي مهم يخدم الاقتصاد الوطني من خلال السياحة الدينية، وربط الصلة بين الماضي والحاضر، وأنموذجا مميزا لتصاميم العمارة الدينية بالجزائر.

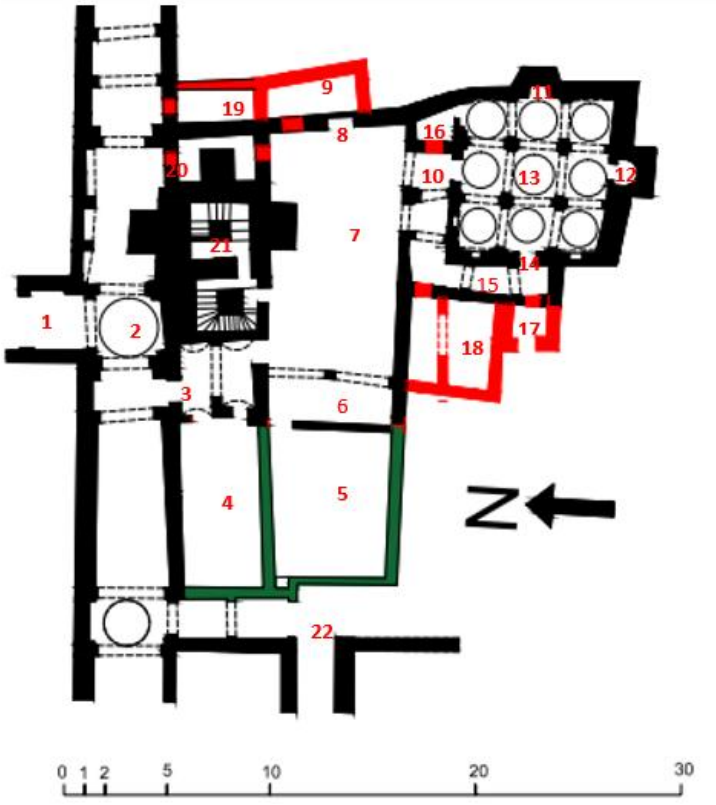

العناصر الأصلية الباقية

العناصر الأصلية المهدمة

العناصر المضافة

المخطط رقم 01: يوضح مخطط مسجد عبد الله المغراوي

من إعداد الباحثة

1 شارع تحونت أنبيلا
2 شارع الخوخة
3 مدخل رئسي
4 الميضأة الحالية
5 مقر الجمعية
6 فضاء المدرسة القرآنية
7 صحن المسجد
8 محراب الصحن
09 غرفة
10 مدخل الباب الأمامي لقاعة الصلاة
11 محراب الجدار الشرقي
12 محراب الجدار الجنوبي
13 قاعة الصلاة
14 مدخل الباب الخلفي لقاعة الصلاة
15 رواف مسقوف
16 غرفة
17 مدخل ثانوي
18 غرفة
19 الميضآة الأصلية
20 مدخل رئيسي
21 المئذنة
22 شارع أت مولاي

خريطة رقم 01: موقع وشوارع مسجد عبد الله المغراوي

من إعداد الباحثة

خريطة رقم 02: ارتفاع موقع المسجد باستخدام تقنية الخطوط الكنتورية باستخدام برنامج نظم المعلومات الجغرافية

من إعداد الباحثة

الصورة رقم 01: مدخل الجدار الشمالي لبيت صلاة مسجد عبد الله المغراوي

الصورة رقم 02: مدخل الجدار الشمالي لبيت صلاة مسجد عبد الله المغراوي

الصورة رقم 03: سقيفة المدخل الخلفي لبيت صلاة عبد الله المغراوي

الصورة رقم 04: صحن مسجد عبد الله المغراوي

الصورة رقم 05: محراب صحن عبد الله المغراوي

الصورة رقم 06: فضاء المدرسة القرآنية التي تشرف على صحن مسجد عبد الله المغراوي

الصورة رقم 07: قاعة صلاة مسجد عبد الله المغراوي

الصورة رقم 08: تقنية التسقيف بالقباب في مسجد عبد الله المغراوي

الصورة رقم 09: محراب الجدار الشرقي لمسجد عبد الله المغراوي

الصورة رقم 10: مئذنة مسجد عبد الله المغراوي

البيبليوغرافية:

1. ابراهيم بن صالح الخيضري. (1461هـ/2001م). *أحكام المساجد في الشريعة الاسلامية* (الإصدار 02، المجلد 01). دار الفضيلة.
2. ابن ابن رجب. (2008). *جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم* (الإصدار 1). (ماهر ياسين الفحل، المترجمون) دمشق بيروت : دار ابن كثير.
3. ابن أبي شيبة. (بلا تاريخ). *المصنف* (المجلد 05). (2010، المحرر) دار كنوز اشبيليا .

4. ابن صغير حاضري يمينة. (2020). نماذج من العمارة الدينية بقصري تقرت وتماسين. مجلة الباحث في العلوم الانسانية والاجتماعية، 11(2)، 48.
5. ابن ماجة الترميذي. (بلا تاريخ). *مختصر سنن ابي داود*.
6. أبو بعد الله بن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم إبن المغيرة الجعفي البخاري. (بلا تاريخ). *الجامع الصحيح)* (المجلد 1). دار طوق والنجاة.
7. أبو علي الحسن بن شهاب بن الحسن العبكري الحنبلي. (2017). *رسالة العبكري في أصول الفقه*. (01، المحرر، و بدر بن ناصر بن مشرع السبيعي، المترجمون)
8. أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي. (1403هـ/1983م). *شرح السنة* (الإصدار 02، المجلد 2). (شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، المحرر) المكتب الإسلامي.
9. أبي الحسين مسلم بن الحجاج. (بلا تاريخ). *صحيح مسلم* (المجلد 01). بيروت ، لبنان: دار الكتب العلمية .
10. أبي العباس أحمد بن محمد بن بكر الفرسطائي النفوسي. (1997). *القسمة وأصول الأرضين كتاب في فقه العمارة الإسلامية*. (2، المحرر، و بكير بن محمد ، بلحاج ،محمد بن صالح ناصر، المترجمون) القرارة غرداية، الجزائر: جمعية التراث.
11. أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي. (1401هـ/1981م). *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى أهل إفريقية والأندلس والمغرب* (المجلد 11). بيروت: دار الغرب الاسلامي .
12. أبي العباس أحمد بن يحي الونشريسي. (1991). *المعيار المعرب والجامع عن فتاوى أهل افريقيةو الأندلس والمغرب* (المجلد 7). بيروت، لبنان: دار الغرب الإسلامي.
13. أبي الفداء بن عبد المقصود الأثري. (1991). *تحدير الراكع والساجد من بدعة زخرفة المساجد*. (1، المحرر) بيروت: دار الجيل.
14. ابي بكر بن زيد الجراعي الصالحي الحنبلي. (2004). *تحفة الراكع والساجد بأحكام المساجد* (الإصدار 01). وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية.
15. احمد بن يحي الونشريسي. (1981). *المعيار المعرب والجامع المغرب عن فتاوى علماء افريقية و الاندلس والمغرب* (المجلد 7). بيروت : دار الغرب الاسلامي.
16. البخاري. (1993). *باب المساجد*. دمشق بيروت: دار ابن الكثير واليمامة.
17. البرزلي. (2002). *جامع مسائل الأحكام* (الإصدار 01، المجلد 01). (محمد الحبيب الهيلة، المحرر) بيروت: دار الغرب الإسلامي.
18. الشافعي. (1986). *السنن المأثورة 150-204هـ*. بيروت : دار المعرفة .
19. العمودي تجاني. (2008- 2009م). العمارة الدينية في وادي ريغ في عهد بني جلاب من القرن 15-19م . *رسالة لنيل شهادة ماجستير تخصص آثار إسلامية* . معهد الآثار، الجزائر.
20. بن اصغير حاضري يمينة. (2016). نماذج من العمارة الدينية بقصري تقرت وتماسين. *آثار*(15).
21. بن دومة محمد الطاهر. (1995). *مذكرة اخبار تاريخية لواحة تقرت وبعض ضواحيها*. (الطاهر عبد الجواد، المترجمون) الجزائر: المطبعة العصرية للواحات.
22. بن صغير حضري يمينة. (2020). نماذج من العمارة الدينية بقصري تقرت وتماسين. *مجلة الباحث في العلوم الإنسانية والإجتماعية، 11* (02).
23. حسين مؤنس. (1981م). *المساجد* . عالم المعرفة .
24. حشاني أحمد. (ديسمبر ، 2020). نظام العزابة ودوره في تأمين التمساك الإجتماعي للمجتمع الإباضي في منطقة وادي ميزاب. *مجلة روافد للبحوث والدراسات، 09*.
25. حملاوي علي. (2008). *منهجية البحث حول القصور الصحراوية*. الجزائر: وزارة الثقافة.

26. خالد عزب. (2017). *فقه العمران العمارة والمجتمع والدولة في الحضارة الاسلامية* (الإصدار الطبعة 2). القاهرة: الدار المصرية اللبنانية.
27. خالد عزب. (2019). *فقه عمارة المساجد*. الجيزة : مطبعة بولاق.
28. خالد عزب. (2019). *فقه عمارة المساجد* . الجيزة : مطبعة بولاق .
29. خالد عزب. (2022). *العمران فلسفة الحياة في الحضارة الإسلامية*. (01، المحرر) القاهرة : الدار المصرية اللبنانية .
30. زعابة عمر. (2022). تقييم أثر فقه العمران والقوانين التشريعية في المحافظة على المدن الاسلامية بوادي مزاب. *مجلة العبر للدراسات التاريخية في شمال إفريقيا، 05*(03).
31. سبدي محمد نقادي. (2021). *تماسين واحة طبعت وادي ريغ*.
32. سيد عبد الماجد اللغوي. (2020). *السنة النبوية حجيتها وتدوينها* (الإصدار 2). سلانجور، ماليزيا: دار الشاكر.
33. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان. (1436هـ/2011م). *جامع تراث العلامة الألباني في المنهج والأحداث الكبرى* (الإصدار 01، المجلد 7). صنعاء، اليمن: مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة.
34. شهبي عبد العزيز. (1985). دراسة أثرية لمساجد الزاب ووادي ريغ. *رسالة دكتوراه*، 181. الجزائر، معهد الاثار.
35. طه الولي. (1409هـ/1988م). *المساجد في الإسلام* . لبنان: دار العلم للملاين .
36. عبد العزيز شهبي. (2011). مساجد أثرية في منطقتي الزاب ووادي ريغ . كنوز الحكمة.
37. عبد الله بن محمد العياشي. (1661- 1663). *الرحلة العياشية* (المجلد 1). (سعيد الفاضلي ، سليمان القرشي، المترجمون)
38. عقيلة الخذير،نوال بو الانوار. (2021/2020). دراسة عمرانية لقصور منطقة تقرت "قصر تماسين انموذجا". *مذكرة لنيل شهادة الماستر* . كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، الجزائر .
39. قادري عبد الحميد. (1999). *التعريف بوادي ريغ*. الجزائر.
40. كربوع سعيد. (بلا تاريخ). كتب النوازل بين الاستعمار الفقهي والتوظيف التاريخي – المعيار المعرب للونشريسي أنموذجا. *مجلة علوم الإنسان والمجتمع* .
41. كريب عبد الرحمان. (سبتمبر ، 2021). فقه العمران في الغرب الإسلامي في المذهبين المالكي والاباضي دراسة مقارنة في المصادر والاحكام. *مجلة العبر للدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقيا، 4*(2).
42. كريب عبد الرحمان. (بلا تاريخ). فقه العمران في الغرب الإسلامي في المذهبين المالكي والإباضي دراسة مقارنة في المصادر والأحكام. *مجلة العبر في الدراسات التاريخية والأثرية في شمال إفريقا، 04*(02).
43. مبارك جعفري. (بلا تاريخ). العلاقة بين إباضية الجزائر وإباضية عمان في الفترة مابين القرنيين الحادي عشر والعشرين ميلاديين.
44. مجموعة من الباحثين. (2012). *معجم المصطلحات الإباضية* (المجلد 2). (2، المحرر) سلطنة عمان: وزارة الأوقاف والشؤون الدينية.
45. محمح عبد الله ابن التميم. (2009). *إعمال العرف في الأحكام والفتاوى في المذهب المالكي*. دبي: دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.
46. محمد ابن ادريس الشافعي. (1940). *الرسالة*. (أحمد محمد شاكر، المترجمون) مصر : مكتبة الحلبي .
47. محمد بن ابراهيم الكندي. (1984). *بيان الشرع* (المجلد 13). عمان: وزارة التراث القومي والثقافة.
48. محمد عبد الستار عثمان. (2015). *أثر الأحكام الفقهية على العمارة الإسلامية في المناطق الإباضية*. عمان : وزارة الأوقاف والشؤون الدينية .
49. محمد عبد الستار عثمان. (بلا تاريخ). فقه العمارة الاسلامية بين البحث والتعليم. *المؤتمر الدولب الأول للتراث العماراني في الدول الإسلامية*، 11.

50. محمد عبد الستار،عوض عوض محمد الامام عثمان. (1999). عمارة المساجد في ضوء الأحكام الفقهية :دراسة تطبيقية أثرية. *08*، 132-133.
51. محمد علي عبد الحفيظ. (2021م). فقه عمارة المنشآت الدينية في آسيا الوسطى في ضوء كتابات فقهاء المذهب الحنفي. *إيبلوس*(03).
52. محمد فتح الله كولن. (2005). *السنة النبوية تقييدها ومكانتها في التشريع الإسلامي*. (2، المحرر) القاهرة: دار النيل للطباعة والنشر .
53. محمد مصطفى عبود آل هرموش. (2012). أحكام المسجد ومكوناته في الشريعة الإسلامية دراسة في النشأة والتشريع. *أعمال ندوة تطور العلوم الفقهية*. (01، المحرر) عمان : وزارة الاوقاف والشؤون الدينية .
54. محمدبن عبد الله الزركشي. (1996م). *إعلام الساجد بأحكام المساجد* (المجلد 4). (أبو الوفامصطفى المراغي، المترجمون) القاهرة: المجبس الاعلى للشؤون الاسلامية.
55. مشموش محمد. (مارس، 2017). العناصر الوظيفية في المساجد من خلال نماذج من مدينتي تلمسان والجزائر. *مجلة فاق للعلوم*(07).
56. مصطفى أحمد بن حموش. (2002). *فقه العمران الاسلامي من خلال الأرشيف العثماني 956-1246هـ/1549-1830م*. دبي : دار البحوث للدراسات الاسلامية واحياء التراث .
57. مطبوعة بأرشيف بلدية تماسين. (ذ.ت). *لمحة وجيزة عن تاريخ تماسين*.
58. منصور بن عبد العزيز الجديد. (2006). الضوابط الشرعية لبناء المساجد وصيانتها. *مجلة جامعة الملك سعود، 18* (العمارة والتخطيط 1)، الرياض .
59. نوبي محمد حسن. (2002). *عمارة المساجد في ضوء القرآن والسنة* . القاهرة : دار نهضة الشرق للطباعة والنشر والتوزيع
60. يمينة بن صغير حاضري. (2011). القصور الصحراوية بالجزائر صورة الابداع الهندسي. *مجلة الواحات للبحوث والدراسات*(15).

61. Algérie méridional ou sahara Algérien oued righ tougourt témacie. (1849).
62. Berbugger, A. (1852). Revue Oriental Algérienne (Vol. 1).
63. dalmatie, l. m. (1845). le sahara algégien-etudes géographigues.
64. Françaises, A. (1849). Algérie méridional ou sahara Algérien oued righ tougourt témacie.
65. Nasr Eddine Benhamouda .(1993/1992) .Etude Architecturale de Mosquee Tmacine.